الحمار والابيض اشهب ولا تعدي فيه وهو يدل على عدم القياس
والجواب عن الاول ان ذلك التعليم جاز ان يكون بالتوقيف على
البعض وتعليمه بالقياس في البعض وعن الثاني ان العلة امارة
وهي جائزة في اللغات وعن الثالث ان ذلك معارض بامتناع
القياس في بعض الاحكام **مسئلة** لا يجرى القياس في الاسباب
لان السببين ان لم يشتركا في وصف بطل القياس وان اشتركا فهو
السبب لا الخصوصيات لا يقال المشترك علة العلة لا علة الحكم
جواب ان علة علة الحكم علة الحكم **مسئلة** الحكم المثبت
بالقياس اما العدم الاصلي او الثبوت المعلوم او المظنون والاول قد
اختلفوا فيه بعد الاتفاق على جريان الاستصحاب فيه والاولى
جريان قياس الدلالة فيه وهو الاستدلال باثره دون قياس العلة وهو
الاستدلال بمؤثره اما الاول فظاهر واما الثاني فلان العدم الاصلي
حاصل فلا يكون اثرا ولقائل ان يقول علل الشرع امارات لا مؤثرات
فيجري فيه قياس العلة ايضا واما الثاني فقد اختلفوا فيه والاشبه
ان ذلك خلاف في امكان حصول اليقين دون الجواز واما الثالث فلا نزاع
مسئلة القياس يجري في الحدود والكفارات والمقدرات عند
الشافعي خلافا لابي حنيفة رحمه الله عليهما حجة الشافعي التمسك

بالعمومات الدالة على كون القياس حجة نحو قوله فاعتبروا ثم انه
واخذهم على قياسهم في هذه الاشيا فانهم قاسوا الافطار بالاكل
على الافطار بالوقاع في ايجاب الكفارة وقاسوا قتل الصيد خطا على
قتله عمدا في ايجاب الكفارة حجة ابي حنيفة رحمه الله عليه في
الحدود انها تدرأ بالشبهة لقوله عليه السلم ادرؤا الحدود بالشبهات
والقياس لا يفيد القطع وفي المقدرات انها لا يهتدى الى عللها
فلا يصح تعديتها جواب ان هذه تحديدات ثابتة بخبر الواحد وان
كان لا يفيد القطع فكذا بالقياس **مسئلة** قال الشيخ ابو اسحق
ما طريقه العادة او الخلقة كاقل الحيض واكثره واقل النفاس واكثره
لا يجري فيه القياس لانه لا يهتدى الى عللها فيجب تفويض العلم بها
الى خبر الصادق **مسئلة** ما لا يتعلق بذكره عمل كقرانات النبي عليه
السلم او افراده او فتحه مكة صلحا او عنوة لا يجوز اثباته بالقياس
لانه لا يتعلق به عمل فلا يجوز الاكتفا بالظن **مسئلة** القياس
ان كان على خلاف النص المتواتر فان كان ناسخا له لم يصح وان
كان مخصصا صح وان كان على خلاف الاحاد فقد سبق الخلاف فيه
في باب الاخبار والله اعلم **مسئلة** يجوز الاكتفا في كل الشريعة
بالنصوص بان يقع الكليات منصوصا عليها ويستخرج عنها الجزئيات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)